(١١)

٢٠١٦/٣/٣١م

عقد - العقد شريعة المتعاقدين - مقتضى ذلك .

المستقر عليه قانونا في الالتزامات التعاقدية أن العقد شريعة المتعاقدين ، فلا يجوز نقضه أو تعديله إلا بموافقة الطرفين ، أو للأسباب التي يقررها القانون ، تلك القاعدة التي من مقتضاها وجوب تنفيذ العقد طبقا لما اشتمل عليه ، وبطريقة تتفق ، ومبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات التعاقدية - اتفاق طرفي العقد صراحة وبعبارات واضحة ، لا لبس فيها ولا غموض على التسوية فضلا عن عدم فرض غرامة التأخير والتأكيد على تحميل الشركة المبلغ الخاص بالتكاليف التي تكبدتها الوزارة نظير خدمات الإشراف الإضافية خلال فترات التمديد ، وأن الشركة ردت كتابة على هذا المقترح بالموافقة على هذه التسوية - أثره - تطبيق قاعدة العقد شريعة المتعاقدين - تطبيق .

فبالإشارة إلى الكتب المتبادلة ، والمنتهية بكتاب معاليكم رقم : ..... بتاريخ ..... ، الموافق ..... ، بشأن طلب الإفادة بالرأي القانوني حول مدى أحقية شركة ..... في المطالبة بصرف مبلغ ، وقدره (.....) ..... ريال عماني ، وذلك عن الأعمال التحضيرية عن فترة تمديد العقد المبرم معها لإنشاء ..... الصحي بولاية ..... ، وعدم خصم مبلغ تكاليف الإشراف الهندسي عن فترة التمديد من..... ، وحتى ..... .

وتتلخص وقائع الموضوع - حسبما يبين من الأوراق - في أن وزارة ..... قد تعاقدت مع شركة ..... لإنشاء مركز ..... الصحي بولاية ..... لمدة (١٢) اثني عشر شهرا ، وقد شرعت الشركة في التنفيذ بتاريخ ٢٠١٠/١/٩م ، على أن يتم استكمال الأعمال في ٢٠١١/١/٨م. إلا أنه نتيجة لإخفاقها تقدمت بطلب تمديد فترة التنفيذ حتى ٢٠١١/١١/٨م مقابل تنازلها عن المطالبة بمستحقات الأعمال التحضيرية ، وتحملها تكاليف الإشراف الهندسي لفترة التنفيذ ، حيث وافقت لجنة المناقصات غير الطبية على طلب الشركة .

وقد تقدمت الشركة المذكورة بطلب بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١٢م لتمديد تنفيذ الأعمال من ٢٠١١/١/١٩م ، وحتى تاريخ ٢٠١١/٨/٩م ، وجاء قرار اللجنة المشار إليها بالموافقة على التمديد بموجب كتابها رقم : ..... المؤرخ في..... ، على أن تقوم الشركة بتحمل تكاليف الإشراف خلال هذه المدة خصما من مستحقاتها ، كما هو وارد في الملحق رقم (١) من العقد المشار إليه . كما تقدمت بطلب آخر بتاريخ ٢٠١١/٨/١٠م ، لتمديد تنفيذ الأعمال من٢٠١١/٨/٢٠م ، وحتى ٢٠١١/١١/١٨م ، وجاء قرار اللجنة المشار إليها بالموافقة على التمديد مع فرض غرامة تأخير على الشركة ، قدرها (....) ..... ريالا عمانيا ، وتحميلها تكاليف خدمات الإشراف خلال هذه المدة بمبلغ ، قدره (.....) ..... ريالا عمانيا (خصما من مستحقاتها) ، كما هو وارد في الملحق رقم (٢) من العقد المشار إليه .

وقد تم استطلاع رأي الشركة المذكورة في هذا الشأن ، والتي أبدت موافقتها على تمديد مدة تنفيذ الأعمال ، واعترضت على فرض غرامة التأخير عليها ، وذلك ثابت بموجب كتابها رقم : .....المؤرخ في ٢٠١٢/٧/٢٥م . وبعد تبادل

الخطابات بين طرفي العقد ، تم الاتفاق على التسوية التي اقترحتها المديرية العامة للشؤون المالية بوزارة ..... بموجب كتابها رقم : ..... ، المؤرخ في ٢٠١٥/١٠/١١م ، والمتضمنة عدم استحقاق شركة ..... لمبلغ (.....) ..... ريالا عمانيا عن الأعمال التحضيرية ، فضلا عن عدم فرض غرامة التأخير البالغ قدرها (.....) .... ريالا عمانيا ، والتأكيد على تحميل الشركة مبلغ (.....) ..... ريالا عمانيا الخاص بالتكاليف التي تكبدتها الوزارة نظير خدمات الإشراف الإضافية خلال فترات التمديد .

وتذكرون أنه على رغم ما تقدم ، فإن الشركة المذكورة قد تقدمت بطلب صرف مبلغ (.....) ..... ريال عماني ، وذلك عن الأعمال التحضيرية عن فترة التمديد رغم تنازلها عنه مسبقا ، وعدم خصم مبلغ تكاليف الإشراف الهندسي عن فترة التمديد من ٢٠١١/١/٩م ، وحتى ٢٠١١/١١/٨م .

وإزاء ما تقدم ، تطلبون الإفادة بالرأي القانوني حول مدى أحقية مطالبة شركة ..... لمبلغ (.....) ..... ريال عماني عن الأعمال التحضيرية ، وإرجاع مبلغ (.....) ..... ريالا عمانيا نظير تكاليف الإشراف الهندسي عن فترة التمديد ، في ظل تنازل المقاول عنها وقت طلب التمديد حسب الثابت بالأوراق .

وردا على ذلك ، نفيد ، بأن القاعدة المستقر عليها قانونا في الالتزامات التعاقدية تقضي بأن العقد شريعة المتعاقدين ، فلا يجوز نقضه أو تعديله إلا بموافقة الطرفين ، أو للأسباب التي يقررها القانون ، تلك القاعدة التي من مقتضاها وجوب تنفيذ العقد طبقا لما اشتمل عليه ، وبطريقة تتفق ، ومبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات التعاقدية .

متى كان ما تقدم ، وكان البين من الأوراق أن طرفي العقد المشار إليه قد اتفقا صراحة وبعبارات واضحة ، لا لبس فيها ولا غموض على التسوية المقترحة من قبل المديرية العامة للشؤون المالية بوزارة ..... ، بموجب كتابها المشار إليه ، المتضمنة عدم استحقاق شركة ..... لمبلغ (...) ..... ريال عماني عن الأعمال التحضيرية ، فضلا عن عدم فرض غرامة التأخير البالغ قدرها (.....) ..... ريالا عمانيا ، والتأكيد على تحميل الشركة مبلغ (.....) ..... ريالا عمانيا ، الخاص بالتكاليف التي تكبدتها الوزارة نظير خدمات الإشراف الإضافية خلال فترات التمديد ، وقد ردت الشركة المذكورة على هذا المقترح بالموافقة على هذه التسوية بموجب كتابها المرفق بالأوراق .

لذلك انتهى الرأي ، إلى عدم أحقية الشركة لمبلغ (.....) ..... ريال عماني عن الأعمال التحضيرية ، وعدم إرجاع مبلغ تكاليف الإشراف الهندسي عن فترة التمديد البالغ قدرها (.....) ..... ريالا عمانيا .

فتوى رقم (و ش ق /م و /٢٠١٦/٥٢٩/١/٧م) بتاريخ ٣١ /٣/ ٢٠١٦م